

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٩٥ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد/ خريستو اندريا كوتاريس المقيم بمدينة السويس بالتجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبدالناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٩٦ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد/ خريستوجان ما بوريديس المقيم بمدينة الاسكندرية بالتجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبدالناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٩٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد/ جبرائيل بن نجيب نصر الله وردى المقيم بمدينة بورسعيد بالتجنس بالجنسية اللبنانية

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبدالناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٩٤ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد/ دانيال بن الكسندر فرجيداس المقيم بمدينة الاسكندرية بالتجنس بالجنسية اليونانية

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبدالناصر